

محكمة الصلح بالنظر بصفة مستعجلة في الدعاوى الناشئة عن نزاعات العمل الفردية باستثناء الدعاوى المتعلقة بالأجور في المناطق المشكل فيها سلطة للأجور بمقتضى أحكام هذا القانون ، على أن يتم الفصل فيها خلال ثلاثة اشهر من تاريخ ورودها للمحكمة " .

٢- القرار المميز مخالف للقانون ومخالف للقرارات التفسيرية الصادرة عن الديوان الخاص بتفسير القوانين والتي منها القرار التفسيري رقم (٥) لسنة ٢٠٠٣ الصادر بتاريخ ٢١/٥/٢٠٠٣ والذي اعتبر المطالبات الواردة في دعوى المميز ضده (مع عدم التسليم بواقعية وقانونية المطالبة بها) داخلة على فرض ثبوتها بمفهوم الأجر وبالتالي تكون محكمة الصلح هي المختصة بنظرها دون سواها ، مما يجرح القرار المميز من هذه الناحية ويستوجب نقضه .

٣- أخطأت المحكمة بالاستناد لقانون الطاقة النووية والوقاية والإشعاعية رقم ١٤ لسنة ١٩٨٧ ، ذلك أن هذا القانون ألغي بموجب قانون الطاقة النووية والوقاية الإشعاعية رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠١ .

لهذه الأسباب يطلب وكيل الممينة قبول التمييز شكلاً لتقديريها ضمن المهلة القانونية ونقض قرار الحكم المميز موضوعاً كون محكمة بداية حقوق الطفيلة غير مختصة بنظر الدعوى ، مع تضمين المميز ضده الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة .

بتاريخ ١٩/٦/٢٠٠٥ قدم وكيل المميز ضده لائحة جوافية طلب في نهايتها قبول اللائحة الجوابية شكلاً وفي الموضوع رد التمييز والموافقة على نظر هذه الدعوى مرافعة .

الرفعة

لدى الإطلاع على الأوراق والتحقق فيها والمداول يتبين بأن المدعي عدنان أحمد حمد الجوج تقدم بهذه الدعوى لدى محكمة بداية حقوق الطفيلة وذلك للمطالبة ببطل علاوة خطر التعرض الشعاعي بواقع ٣٠% من الراتب الأساسي لسنوات عمله منذ ٤/٥/١٩٨٥ وفقاً لأحكام قانون الطاقة النووية والوقاية الإشعاعية رقم

١٦٦٦١ لسنة ٧ رقم العمل

الالتزام بتاريخ ٢٠٠٨/١/١٦ في ضوء المادة ١٦٦٦١/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان
الالتزام بتاريخ ٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان
الالتزام بتاريخ ٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان

٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان
٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان
٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان

٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان

٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان

٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان

٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان
٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان
٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان
٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان

٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان

٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان
٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان
٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان

٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان

٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان
٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان
٢٠٠٨/١/١٦ من قانون العمل اللبناني والتي تنص على ان

